

## شرح زاد المستقنع (حلقات إذاعية) | 5 من 491 | كتاب

### الطهارة | باب الاستنجاء | صالح الفوزان | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. حلقات تبث في اذاعة القرآن الكريم شرح كتاب زاد المستقنع في اختصار المقنع لقاء مع فضيلة الشيخ - [00:00:00](#)

صالح ابن فوزان الفوزان. الدرس الخامس باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اخوتنا المستمعين الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:00:19](#)

حياتكم الله الى لقاء جديد في برنامجكم شرح كتابي زاد المستقنع في اختصار المقنع لفضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة لافتاء حياتكم الله فضيلة الشيخ حياتكم الله وبارك فيكم - [00:00:39](#)

قال المؤلف رحمة الله بباب الاستنجاء يستحب عند دخول الخلاء قول باسم الله اعوذ بالله من الخبر والخبيث وعند الخروج منه غفرانك الحمد لله الذي اذهب عنى الذى وعافاني باسم الله الرحمن الرحيم - [00:01:00](#)

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين لما فرغ المصنف رحمة الله من باب احكام الماء واحكام وعاء الماء وهو الانية وكان لابد - [00:01:24](#)

قبل الوضوء من الاستنجاء او الاستجمار اذا قضى الانسان حاجته ناسب ان يقدم احكام الاستنجاء واداب قضاء الحاجة قبل الدخول في احكام الوضوء قال رحمة الله بباب الاستنجاء والاستنجاء في اللغة - [00:01:52](#)

مأخذ من النجو وهو القطع والمراد هنا قطع اثر الخارج من السبيلين بالماء او بالاستجمار هذا هو الاستنجاء فقال يستحب عند دخول الخلاء اي قبل دخول الخلاء وهو محل قضاء الحاجة - [00:02:28](#)

قول باسم الله فقبل ان يدخل الانسان الى موضع قضاء الحاجة يقول هذا الذكر باسم الله وهذا من باب الاستعانة بالله سبحانه وتعالى من اجل طرد الشيطان عن الانسان وذلك لان الحشوش - [00:03:03](#)

ومواضع قضاء الحاجة هي مأوى الشياطين فاذا قال المسلم عند دخولها باسم الله فانه يتحصن بذلك من شر الشياطين كما جاء في الحديث ستر ما بين عوراتبني ادم والجن - [00:03:36](#)

اذا دخل الخلاء ان يقول باسم الله والظاهر انه يقتصر على هذا اللفظ ولا يقول الرحمن الرحيم ثم يقول بعد ذلك اعوذ بالله من الخبر والخبيث ومعنى اعوذ بالله اي التجأ الى الله - [00:04:03](#)

عزوجل من شر الخبر جمع خبيث او خبيثة من الخبر جمع خبيث والخبيث جمع خبيثة والمراد بهم ذكران الشياطين واناثهم هذا على الرواية بضم الباء اما عن الرواية باسکان الباء من الخبر - [00:04:32](#)

فالمراد بالخبر الشر والمراد بالخبيث الشياطين ويكون استعاذه بالله من الشر واهله لان النبي صلی الله عليه وسلم اذا اراد دخول الخلاء فانه يقول اعوذ بالله من الخبر والخبيث او من الخبر - [00:05:03](#)

والخبيث فالمسلم يتحصن بهذا الذكر ايضا من الشر واهله او من ذكر الشياطين واناثهم لان هذه الامكنته هي امكنته ويقول عند الخروج من من الخلاء اذا فرغ من قضاء حاجته - [00:05:29](#)

يقول غفرانك اي اطلب غفرانك والغفران والستر والستر والمراد هنا غفران الذنوب اي سترها ومحوها والعفو عنها المناسبة والله اعلم

الاتيان بهذا الذكر غفرانك عند الخروج فكانه يستغفر من تقصير او من خطأ - 00:05:58

وذلك لانه اذا قضى حاجته وتحفف من هذا الاذى وسلم من شره فان ذلك نعمة من الله تستحق الشكر فهو يستغفر الله في تقصيره من شكر نعم الله سبحانه وتعالى - 00:06:35

فضيلة الشيخ قوله بسم الله الحكم في قولها داخل الخلاء او قبل الدخول فيه اه هذه اللحظة باسم الله تعالى قبل دخول الخلاء فان نسي ها؟ عند دخول الخلاء يعني قبل - 00:07:04

دخول الخلاء ان نسيها فلا اثم لانه قال يستحب والمستحب وما يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه هل في الخلاء ذكر ولو ذكر قلبي؟ او يجب ان يدع الذكر في الخلاء - 00:07:23

الذكر باللسان اه يتترك عند في داخل الخلا اما الذكر بالقلب فانه يستمر نعم سمعت من بعضهم قوله قوله حتى لو اسمع المؤذن وهو في مثلا دورة المياه اكرمكم الله فله ان يجيئه بقلبه فيقول الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله واصعد قلنا ان الذكر - 00:07:42

قلب غير منوع. الحمد لله. وانما الممنوع هو التلفظ باللسان. فلو قال باسم الله في قلبه قام ذلك مقام يذكرها قبل الدخول الا عند الدخول او يعني قبل الدخول يقولها بلسانه لانه لم يدخل في محل الممنوع. نعم. فيقولها بلسانه ولا يكفي ان يقولها لقلبه - 00:08:06 قصدي لو فاته ذلك فقالها يعني في قلبه قال باسم الله لا يكفي هذا لان لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال آآ يقول باسم الله. احسن الله اليكم. قال رحمة الله ان يقول باسم الله والقول انما يكون باللسان ولا يكون بالقلب - 00:08:27

نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله وتقديره رجله اليسرى دخولا واليمني خروجا عكس مسجد ونعل واعتماده على رجله اليسرى نعم هذه من ادب قضاء الحاجة وبقية الذكر الذي يقال عند الخروج - 00:08:46

كذلك يضيف ان يقول الحمد لله الذي اذهب عني الاذى وعافاني والمراد بالاذى هو الخارج آآ البول او الغائط لانه اذى فقد هو قد عافاه الله منه واذهب عنه فيحمد الله سبحانه وتعالى - 00:09:11

اذ لو شاء الله سبحانه وتعالى لاحتبس فيه هذا الهدى فاضر بصحته واقلقه فهذا اعتراف بنعمة الله سبحانه واما قوله وتقديره رجله اليسرى اي ويسن تقديم رجله اليسرى دخولا اي عند الدخول في الخلاء. نعم. لان اليسرى - 00:09:34

تقدما لازلة الاذى وما من شأنه التنظيف واما اليمني فانها تقدم لما من شأنه التكريم ولهذا قال هنا وتقديره رجله اليسرى اه دخولا وتقديره رجله اليسرى دخولا يعني عند دخول - 00:10:00

محل قضاء الحاجة ويمنى اي ورجله ورجله اليسرى خروجا اي عند الخروج منه عكس مسجد فان الذي يريد دخول المسجد يقدم رجله اليماني لان ذلك من لان المساجد لان المساجد محل محلات طيبة - 00:10:26

وهي بيوت الله سبحانه وتعالى فناسب ان يقدم رجله اليماني عند الدخول واما عند الخروج من المسجد فانه يقدم رجله اليسرى قال ونعل اي عكس النعل ايضا فان النعل يستحب له - 00:10:51

ان يلبس النعل بالرجل اليماني اولا ثم يلبس النعل بالرجل اليسرى واما عند الخلع فالعكس يخلع اليسرى ثم اليماني هذه ادب شرعية نعم قال واعتماده على رجله اليسرى اعتماد الانسان حال قضاء الحاجة - 00:11:13

على رجله اليسرى وذلك لما جاء في الحديث حديث اه هذه السراقة بن مالك رضي الله عنه قال امرنا او امرنا ان نعتمد على الرجل اليسرى وننصب اليماني يعني حال قضاء الحاجة - 00:11:42

وذلك لان لان في الاعتماد على الرجل اليسرى استعمال لليسرى عند ازالة الاذى وايضا الاعتماد على الرجل اليسرى يقول الفقهاء انه يسهل خروج الخارج فيعتمد على رجله اليسرى وينصب اليماني - 00:12:07

يعني يخفف عنها جسمه وينصبها نصبا اي آآيرفع عقبه يضعها على اصابعها على الارض وذلك تخفيفا عنها واكراما لها عن استعمالها في هذه الحالة. نعم قال وبعده في فضاء - 00:12:34

واستثاره ان يستحب يستحب لمن يريد قضاء حاجته في الفضاء يعني في المحل غير المبني. نعم. المحل غير المبني والمعد لقضاء الحاجة يستحب له ان يبعد عن الناس ان يبعد عن الناس - 00:13:04

حتى لا يروه كما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه اذا اراد قضاء حاجته بالفضاء فانه يبعد حتى لا يرى في حديث انه كان اذا ذهب  
ابعد المذهب. صلى الله عليه وسلم. وانه كان يذهب عليه الصلاة والسلام - [00:13:27](#)

لقضاء حاجته في الفضاء حتى يتوارى عن الناس وذلك لاجل ستر عورته عن الناس ولاجل آآ ايضا ولاجل ايضا اه ولاجل ايضا  
ان يبعد اه بقضاء حاجته ان قرب الناس - [00:13:51](#)

لان ذلك مما تقرز منه النفوس ويذول على قلة الحباء فالذى يقضى حاجته عند الناس هذا دليل على قلة حياته. نعم. واما الذي يبعد  
عن الناس ويتوارى عنهم فهذا من الحباء والحسنة. نعم - [00:14:23](#)

قال وارتياده لبوله مكانا رخوا نعم آآ بعده في فضي واستثاره قال واستثاره. نعم. يعني ان يستتر في الفضاء من وراء الجدار او من  
وراء شجرة او من وراء ما - [00:14:46](#)

اه يستره عن انتظار الناس حال قطاء الحاجة بحيث لا يرونوه وارتياده لبوله اي اختياره لبوله مكانا رخوا اي هشا من اجل اذا نزل البول  
فلا يتطاير عليه وينجسه فيعتني بالمكان - [00:15:09](#)

الذى يتبول فيه بان يختار المكان الهش الذى اذا نزل عليه البول لا يتطاير الى ثوب الانسان او الى جسمه فهذا من كمال الاداب ومن  
التنزيه عن البول قالوا واذا كانوا في مكان صلب - [00:15:35](#)

فانه يلصق ذكره بالارض حال التبول نعم. من اجل ان يؤمن من تطاير البول على جسمه او على ثوبه. نعم قال ومسحه بيده البسيري  
اذا فرغ من بوله من اصل ذكره الى رأسه ثلاثا ونتره ثلاثا - [00:16:01](#)

هذا من الاداب في قضاء الحاجة والتنزيه من البول انه اذا فرغ من بوله فانه يمسح ذكره بان يضع بيده من اصل ذكره ثم يمرها الى  
رأسه من اجل ان يخرج ما في القصبة - [00:16:24](#)

مما تبقى من البول ثلاث مرات حتى آآ ينقطع البول لئلا يخرج شيء بعد ذلك فينجسه او ينقض وضوءه ونتره ثلاثا اي جذبه جذب ما  
تبقي من البول ثلاث مرات - [00:16:46](#)

بان يجذبه ثلاث جذبات حتى يتتأكد من خلو ذكره من البول لئلا يخرج بعد ذلك هذا معنى هذه الجملة ولكن المحققين من الفقهاء  
يقولون ان هذا العمل لا دليل عليه - [00:17:11](#)

نعم. وهو من التكلف وربما ان هذا العمل اي مسح الذكر ونتره بعد التبول ربما انه يدر عليه البول فيحصل عكس المطلوب قالوا الا من  
احتاج الى ذلك ان كان يحتاج الى هذا الشيء - [00:17:34](#)

بخاصة نفسه فانه يعمله عند الحاجة. اما عموم الناس فلا يؤمرون بذلك لان هذا شيء لم يرد به دليل وانه يسبب الوسواس او يسبب  
رخاوة العضو وتقطار البول بعد ذلك. نعم - [00:17:59](#)

احسن الله اليكم قال وتحوله من موضعه ليستنجي ان خاف تلوثا نعم هذا من اداب قضاء الحاجة ايضا بان يتحول من موضعه الذي  
قطى فيه حاجته ليستنجي في مكان اخر - [00:18:22](#)

وذلك ليكون اسلم من ان يصيبه شيء من نجاسة البول او الغائط يتتحى عن المكان الذي تبول فيه او المكان الذي تغوط فيه ثم  
يستنجي في مكان اخر نظيف وظاهر - [00:18:47](#)

لئلا لانه لو استنجى على على حاجته او فوق حاجته فان ذلك اه قد يكون سببا لتلوثه بالبول او الغائط نعم قال ويكره دخوله  
بشيء فيه ذكر الله تعالى الا لحاجة - [00:19:10](#)

يكره دخول الحمام او قد محل قضاء الحاجة محل قضاء الحاجة آآ او الحمام المعد لذلك يكره دخوله بشيء فيه ذكر الله كالكتب نعم.  
والاوراق المكتوب فيها شيء من اسماء الله سبحانه وتعالى - [00:19:37](#)

او المكتوب فيها شيء من ايات القرآن او من ذكر الله عز وجل من من اذكار التسبيح والتهليل والتكبير تكريما لها عن هذا المحل  
فدخوله بهذه الاشياء يكره لان في ذلك - [00:20:05](#)

اهانة لذكر الله عز وجل الا ما لا بد من الدخول به وذلك مثل الدراهم اذا كان مكتوبا فيها آآ شيء من اسماء الله سبحانه وتعالى فانه

يحتاج الى الدخول بها لانه لو وضعها - 00:20:29

خارج محل قضاء الحاجة يخاف عليها من ضياعها او سرقتها وكذلك الخاتم اذا كان عليه خاتم فيه نقش فيه شيء من اسماء الله سبحانه وتعالى فانه يحتاج الى الدخول به لانه لو وضعه يخشى عليه - 00:20:52

من الظبياع او السرقة لكن يديره يدير خاتمه الى كفه الى داخل كفه يديرو يدير الخاتم الذي فيه شيء من ذكر الله ومن اسماء الله الى داخل كفه ويقبض عليه - 00:21:16

كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يفعل ذلك وكان صلى الله عليه وسلم مكتوبا في خاتمه اه محمد رسول الله ففيه لفظ الجلالة فلذلك روي عنه انه كان صلى الله عليه وسلم يدير فص الخاتم المكتوب فيه - 00:21:36

الى داخل كفه فهكذا اذا احتاج الانسان الى الدخول بشيء فيه ذكر الله عز وجل فانه يدخل به ولكن يخفيه اما في جيده واما في باطن كفه قال ورفع ثوبه قبل ويحرم دخوله - 00:21:59

بالقرآن يعني بالمصحف يحرم دخول الخلاء ومعه المصحف لأن هذا فيه اهانة لكتاب الله عز وجل فيقطع المصحف خارج محل قضاء الحاجة اذا اراد الدخول الا اذا خشي عليه من السرقة او من الضياع - 00:22:22

فانه يلتفه في داخل ثيابه او في داخل ثيابه ويدخل به للحاجة. اما اذا لم يكن هناك حاجة فانه يحرم دخوله ومعه شيء من القرآن او معه المصحف لأن ذلك من اهانة كتاب الله - 00:22:50

عز وجل نعم قال ورفع ثوبه قبل دنوه من الارض ان يكرهوا للانسان ان يرفع ثوبه يعني اذا كان يقضي حاجته في الخلاء. نعم فانه يكره له ان يرفع ثوبه - 00:23:11

قبل دنوه من الارض لان في ذلك كشفا للعورة بلا حاجة وانما يحتاج الى رفع ثوبه اذا جلس لقضاء حاجته فحين اذ يرفع ثوبه ويكون من وراء ساتر كما سبق. نعم. انه يستتر في الفضاء. اما بشجر واما بحائط - 00:23:33

واما باي شيء سيخفيه عن انتظار الناس نعم وكلامه فيه وبوله في شق ونحوه. يكره يكره كلام الانسان وهو يقضي حاجته فلا يتكلم حال قضاء الحاجة لا بكلام عادي ولا بذكر الله عز وجل - 00:23:58

لان ذلك فيه آسوء ادب فيسكن وقت قضاء الحاجة الا عند الضرورة كان يحذر غافلا من هلكة. نعم فانه عند الضرورة يتكلم حتى قالوا انه اذا عطس فانه يحمد الله - 00:24:31

بنفسه ولا يتكلم ولا يتكلم بذلك ومما يدل على هذا ان رجلا سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول عليه الصلاة والسلام عليه الصلاة والسلام فلم يرد عليه - 00:24:55

فلما فرغ من بوله رد عليه لما فرغ من بوله وغادر المكان الذي بال فيه رد على الرجل ادل على ان الذي يتبول لا يسلم عليه وادا سلم عليه فانه لا يرد السلام في الحالة. نعم - 00:25:14

وهذا مما يدل على انه لا يتكلم بشيء في هذه الحالة الا عند التضرر الى الكلام. نعم قال وبوله في شق ونحوه ان يكرهوا ان يتبول الانسان في شر وهو الصدع - 00:25:34

الذى يكون في الارض او الجحر الذى تأوي اليه الحشرات فيكره بوله بهذا الشر لانه اه لانه قد لا يسلم من شر ما فيه من الهوام وايضا هو مسكن للجن - 00:25:56

ذكروا انه مسكن للجن اذا اذا تبول عليهم فانهم يصيرونها فانهم يصيرونها بالاذى او بالقتل فيبتعد عن البول في الشقوق الارضية نعم ومس فرجه بيمنيه واستنجاؤه واستجماره بها يحرم على المسلم - 00:26:22

او يكره ان يمس ذكره بيمنيه او يستنجي ويستجمار بيده اليمنى لقوله صلى الله عليه وسلم الى يمسكن احدكم ذكره وهو يبول ولا يتمسح لا يمسك احدكم لا يمسكن احدكم ذكره بيمنيه - 00:26:50

وهو يبول ولا يتمسح من الخلاء بيمنيه وذلك اكرااما لليد اليمنى لانه كما سبق القاعدة الشرعية ان اليمين تقدم لما من شأنه التشريف والتكرييم وان اليسار تقدم لما من شأنه التنظيف - 00:27:17

وازالة الذى كذلك ما هنا فلا يمسك ذكره بيمنه ولا يتمسح من الخلاء بيمنه يعني لا يستجمر او يستنجد بيده اليمنى لأن ذلك يخالف الآداب الشرعية الا اذا اضطر الانسان الى هذا بان قطعت يده اليسرى - [00:27:40](#)

وليس له الا يد اليمنى او كانت اليسرى مشلولة لا يستطيع تحريكها فلا بأس ان يستعمل يده اليمنى الاستنجاء لأن هذا من الضرورة نعم واستقبال النيرين يكره استقبال النيرين حال قضاء الحاجة - [00:28:12](#)

والشمس والقمر فيها وهما الشمس والقمر لما فيهما من النور وذلك لما ذكر ان انه ان فيهما شيء من اسماء الله سبحانه وتعالى ولكن الصحيح انه لا بأس بذلك - [00:28:41](#)

انه لا بأس استقبال احد النيرين حال قضاء الحاجة لانه لم يرد دليل صحيح ينهى عن ذلك ولأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لاهل المدينة لا تستقبلوا القبلة ببول ببول - [00:29:12](#)

ولا غائط ولكن شركوا او غربوا لان قبلة اهل المدينة الى جهة الجنوب. نعم اذا ارادوا قضاء الحاجة امرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يتوجهوا الى الشرق او الغرب او الغرب - [00:29:35](#)

من اجل ان يستدبروا اه بندرى من اجل ان يتبعوا عن عن القبلة ومن الضروري ان من استقبل الشرق او الغرب سيستقبل عمن النيرين. احد النيرين - [00:29:53](#)

سيستقبل احد المنيرين فهذا مما يدل على ان هذا النهي عن استقبال النيرين لا اصل له وانه يتعارض مع مدلول هذا الحديث الصحيح اخوتنا المستمعين الكرام في نهاية لقائنا هذا نشكر لفضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - [00:30:10](#)

تكرمه بالشرح والبيان ونشكر لكم حسن استماعكم ولكم تحيية من زميلنا في هندسة الصوت فهد بن محمد العثمان والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:30:35](#)